

Distr.
GENERAL

S/21032
19 December 1989

ORIGINAL: ARABIC

مجلس الأمن

UN LIBRARY

REF. 62 1989

UN/ISA COLLECTION



رسالة مؤرخة في ١٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩
وموجهة الى الامين العام من القائم بالأعمال
المؤقت للبعثة الدائمة للعراق لدى الامم المتحدة

بناء على تعليمات من حكومتي ، لي الشرف ، أن أرفق لسيادتكم نسخة من مذكرة وزارة الخارجية العراقية المرقّمة ٤٥٩/١١١٤/٧ والمؤرخة في ١٩٨٩/١٢/١٩ الموجّهة إلى اللجنة الدولية للصليب الأحمر حول وفاة عدد كبير من الأسرى العراقيين في المعسكّرات الإيرانية .

سأكون ممتنًا لو تفضلتم بتأمين توزيع هذه الرسالة ومرفقها كوثيقة من وثائق مجلس الأمن .

(توقيع) صباح طلعت قدرت
القائم بالأعمال المؤقت

مرفق

مذكرة شفوية مؤرخة في ١٩ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٩
ووجهة من وزارة الخارجية العراقية الى اللجنة
الدولية للصليب الاحمر في جنيف

تهدي وزارة الخارجية تحياتها الى اللجنة الدولية للصليب الاحمر وتشكر
باعلامها ان السلطات العراقية المختصة استلمت المذكرة المرقمة ١٦٥٤ والمؤرخة في
٦/١٢/١٩٨٩ من بعثة اللجنة الدولية للصليب الاحمر في بغداد بشان وفاة (٢٢) اسيرا
عراقيا في المعسكرات الايرانية . إن حادث الوفاة لهذا العدد من الاسرى يشكل رقمـا
كبيرا من الوفيات حصل ضمن فترة زمنية قصيرة جدا ، مما يشير استغراب الحكومة
العراقية وشكها فيما يتعلق بأسباب وفاة العدد الاكبر منهم ، حيث اشير الى أنها في
معظمها أمراض القلب والسكتة القلبية . كما أنها تود أن تبين أن المعلومات المقدمة
من قبل السلطات الايرانية عن أسباب وفاتهم تعتبر غير كافية ، مما يستوجب معها
ايضاحات أكثر عن أسباب الوفاة والظروف التي أحاطت بها عملا بـأحكام المادة (١٢٠) من
اتفاقية جنيف الثالثة لعام ١٩٤٩ المتعلقة بـأسرى الحرب ، والتي تبين نموذج شهادات
الوفاة والمعلومات الواجب بيانها فيها اضافة الى التفاصيل الأخرى المتعلقة بـمسألة
الاشراف على المريض من قبل طبيب او ممرض او رجل دين او اسير زميل له لكي يبيان
تفصيلات وظروف الدفن مع توقيع شاهدين على شهادة الوفاة .

إن الحكومة العراقية تعرب عن قلقها العميق حول الظروف والملابسات ذات الصلة
بهذا الحادث كما أنها تتعجب بشدة على الممارسات اللاانسانية التي يواصل النظام
الايراني اتباعها ضد الاسرى العراقيين ، وتطالب اللجنة الدولية للصليب الاحمر باتخاذ
اجراءات سريعة وعاجلة للضغط على النظام الايراني لحمله على التوقف عن ممارسة هذه
الاساليب ، والزامه ببيان المعلومات الكاملة التي تؤكدها المادة (١٢٠) من اتفاقية
جنيف الثالثة لعام ١٩٤٩ المشار اليها في أعلاه .

تنتهز الوزارة هذه الفرصة للاعراب عن فائق تقديرها واحترامها .
